# إشكاليّة السيادةِ في عقيدةِ الأحزاب السياسيّة العراقيّة

## دراسة في المقاربة الإسلامية – العلمانية

أ.م.د ميثاق مناحي العيسى

جامعة كربلاء/مركز الدراسات الاستراتيجية

تاريخ استلام البحث ٢٠٢٢/١/٣ تاريخ قبول البحث ٢٠٢٢/٢/١ تاريخ نشر البحث ٢٠٢٢/٩/٣٠

يحلل هذا البحث إشكالية السيادة العراقية أيديولوجياً، بما ذهبت إليه وفسرته القوى والأحزاب السياسية العراقية، وفقاً لمنطلقاتها ، ومتبنياتها الفكرية والسياسية والفقهية وما تعتقد به، بعيداً عن ركائز وأسس الدولة الحديثة ، وقيَّمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية، وما ترَّتب عليه من سلوك وممارسة عملية، عمَّقت من أزمة السيادة وزادت من إشكاليتها المركبة ، قُسمَّت الدراسة إلى سبعة مطالب، تناول المطلب الأول، مفهوم السيادة(مقاربة في الإشكاليات) أما المطلب الثاني فقد تناول أزمة السيادة العراقية تاريخياً، وركز المطلب الثالث، على إشكالية السيادة ايديولوجياً وانعكاسها على الوضع العراقي، في حين تناول المطلب الرابع والخامس، إشكالية السيادة الداخلية والخارجية للدولة العراقية بعد عام٢٠٠٣، وتناول المطلب السادس، فلسفة الحكم في العراق وإشكالية السيادة، في حين تناول المطلب السابع، النظام السياسي وإشكالية السيادة، وانتهى البحث بالخاتمة والتوصيات .

This research analyses the problem of Iraqi sovereignty ideologically. as explained by iraqi political parties according to its intellectual,doctrinal and political basis and its thinking away from modern state basis and its political,social,economical and security values .and subsequent behavior and practice deepen ed the sovereignty crisis and increased its complex problem. the study devided into seven parts ,the first have the sovereignty concept ,the second have the iraqi sovereignty crisis historically,the third focused on sovereignty problem ideologically and its reflection on the iraqi situation ,while the fourth and fifth have the internal and external sovereignty problem of iraqi state after 2003 ,the sixth have governance philosophy in iraq and the problem of sovereignty ,while the seventh focused on the political system and the problem of sovereignty ,then its end in conclusion and recommendations.

**الكلمات المفتاحية:** السيادة العراقية، القوى السياسية، الإسلام السياسي، العلمانية، إشكاليات السيادة

## المقدمة

إنَّ التداخل بين مختلف جوانب الواقع العراقي في الماضي والحاضر وربما المستقبل، قد تضعنا أمام دورة مفرغة من الأحداث الداخلية والتدَّخلات الخارجية في هذا البلد، هذا الواقع يقودنا إلى تسليط الضوء بشكل بسيط وسريع على أزمة السيادة والدولة العراقية بشكل عام عبر التاريخ الحديث، ولاسيما أنَّ العامل الجيوبولتيكي قد صنع الجزء الأكبر من مصير الدولة العراقية، وما زال يؤثر في حاضرها وبناء مستقبلها، وأنَّ أزمة السيادة في العراق بعد عام٢٠٠٣ هي جزء من أزمات بناء الدولة العراقية في تاريخها الحديث.

**صعوبة الدراسة:** يعدّ موضوع سيادة العراق من أكثر موضوعات البحث تشعباً وتعقيداً ، وتكمن الصعوبة في العوامل الآتية:

١. إنَّ تعريف مفهوم السيادة لم يكن يوماً محل إجماع أصحاب الاختصاص، فهو مفهوم دقيق ومبهم، يقع على الحدود بين القانون والسياسة، فضلاً عن التداخل بينهما والفقه السياسي الإسلامي، وهذا ما يُحدث التباسا وإرباكا وسوء فهم في تفسير مفهوم السيادة.
٢. إنَّ تشَّعب كثير من العوامل وتدأَّخلها وتغيَّر أدوار الفاعلين على الساحة العراقية بشكل مستمر ، وتراكم الأزمات وتجددها، كلها أمور جعلت أزمة السيادة العراقية أكثر تعقيداً، وجعلتها أكثر غموضاً وعاصية على الحل.

**إشكالية الدراسة:** تواجه القوى السياسية العراقية(الإسلامية والعلمانية)تحدياً يتمثل في إيجاد الأنموذج الأمثل للدولة، بما يتناسب مع متبنايتهم الفكرية والفقهية، لذلك حاول كلّ طرف سياسي أن يرسم ملامح الدولة المنشودة من وجهة نظره وفلسفته؛ مما انعكست سلباً على قضية بناء الدولة العراقية وسيادتها(الداخلية والخارجية).

**فرضية الدراسة:** تنطلق الدراسة من فرضية علمية مفادها (إن أزمة السيادة في العراق، هي أزمة مركبة، ناتجة عن سوء الفهم والتفسير بين القوى والأحزاب السياسية العراقية، فيما يتعلق بفهم الدولة الحديثة وقيَّمها ووظائفها الأساسية، وما ترتب عليه من سلوك سياسي، ساهم بشكل كبير في تعويم أزمة السيادة في العراق).

**منهجية الدراسة:** اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي والمنهج المقارن، فضلاً عن المنهج التاريخي، للتأكد من اثبات صحة الفرضية.

## المطلب الأول- مفهوم السيادة: مقاربة في الإشكاليات

يعترض مفهوم السيادة كثيراً من الغموض والجدل من الناحية المفاهيمية والسياسية والقانونية:

### أولاً: الإشكالية المفاهيمية

إنَّ تعريف السيادة شأنه شأن معظم مفاهيم العلوم الإنسانية، لم يكن محط إجماع الباحثين في أيّ وقت من الأوقات، فقد حاول بعض إعطاء هذا المفهوم تعريفاً تقنياً، بينما تجاوزه الآخرون بمحاولة استبداله بمفاهيم آخرى، أكثر وضوحاً كمفهوم الاستقلال، فإذا أمعنا النظر في الدراسات المختلفة التي تناولت مفهوم السيادة، ، وتحديداً القرارات الدولية الأكثر حداثة(كقرارات الأمم المتحدة، والبيان الختامي لمؤتمر هلسنكي، وإعلان بلدان عدم الانحياز) نستطيع تحديد مفهوم السيادة عن طريق الإجابة على الأسئلة الآتية[١]:

- لمن يمكن اسناد السيادة، ومن يمارسها؟
- ماهي حدود السيادة، ومتى يكون هناك إنتهاك للسيادة وكيف يمكن حمايتها؟
- إلى أيّ نظام قانوني تنتمي السيادة، وكيف يمكن تعريف السيادة...؟

إنّ معرفة من يمتلك السيادة مسألة جوهرية، فهي تفتح أمامنا الطرق لمعرفة إلى من يعود حق الاحتجاج والمطالبة بها فعلياً، فالسيادة ليست خاصية من خواص رئاسة الدولة، أو جهاز الدولة، فهي تعود بالدرجة الأولى والأخيرة إلى الدولة بمفهومها الواسع، أيّ مجموع المواطنين(الأمة أو الشعب) المنضوين في نظام معين على أرض معينة ، ومترابطين بشعور موحد وهو "إرادة العيش المشترك"، والسيادة تعود في الوقت ذاته إلى الحكام كونهم أصلاً مواطنين، وإلى المحكومين؛ لأنَّ المجتمع ينشأ بتوافق الجميع"، وأنَّ شرعية السلطات هي مصدر تحديد اسناد السيادة؛ مما يضع ممارسته بيد القائمون على تلك الشرعية أو المنتخبون لها وهم الحكام ، وحدود ممارسة السيادة تنفرد بها الدولة بممارسة سلطاتها السياسية على أراضيها واستقلالية قرار السلطات العليا للبلاد، وهو ما يعبر عنه القانون الدولي بصلاحية الصلاحيات، التي تنفرد به الدولة دون غيرها، إلا أنَّ إدخال مبدأ "حق الشعوب بتقرير المصير" وتطور العلاقات الدولية، اكتسب مبدأ السيادة في الوقت عينه قوة ونسبية، ولم يعدّ مطلقاً، كما صوره الفلاسفة والمفكرون، فمع قيام الأنظمة السياسية الديمقراطية، لم تعد سلطة المسؤولين السياسيين في الدولة مطلقة، وإنّما أصبحت محصورة في نطاق فرض هيبة القانون، فضلاً عن ذلك، فأنَّ مبدأ حق تقرير المصير يدخل في تنازع مع مبدأ وحدة الدولة والإقليم الجغرافي، وأنَّ تفَّسخ بعض الدول وتشجيع الاقليات العرقية واللغوية والدينية على الاستقلال عن الدولة الأم، وشيوع ظاهرة مفهوم الدولة العميقة أو السلطة الموازية، يؤدي إلى خلق عدم الاستقرار وتهديد لوحدة الدولة القائمة وإنتهاك لسيادتها[٢].

فالدولة هي من حيث المبدأ، سيدة بكل ما لهذه الكلمة من معنى، وهي تتمثل في الداخل بحكومة مختارة من قبل الشعب وبملء إرادته، إذ تمسك زمام الأمور ، ويكون لها السلطة العليا والطاعة، وللمواطنين الحق بالأمن والعدالة والمساواة والنمو، أمّا في الخارج فتتمثل الحكومة الدولة تجاه الغير، ويصبح الوضع متلبساً في حالة الحرب الداخلية، ويصعب احياناً اعتبار أنَّ الحكومة أصبحت سلطتها شكلية، لا تزال تمثل الشعب الذي أتت باسمه إلى السلطة، فالقانون الدولي يتخذ موقفاً محايداً فيما يتعلق بحرب، أو اقتتال ذات طابع داخلي غير أنَّه يعطي أهمية خاصة للفعالية القائمة على أرض الواقع، ويبقى تقدير مقدار هذه الفعالية أمراً صعباً حين تكون ناتجة عن دعم أو تدخل إلى جانب الحكومة، أو إلى جانب أحد أطراف النزاع الداخلي؛ مما يجعل الصفة التمثيلية للقوى الفاعلة على الأرض مسألة مشكوك فيها أيضاً[٣].

إنَّ واقع الدولة العراقية بعد عام2003، ربما يعدّ وصفاً حقيقياً لهذا النص، فقد كانت سيادة الدولة ضحية دائمة لهذا التصارع بين الدولة وقوى اللادولة، بين إرادة القانون وإرادة القوى السياسية، والنظام واللانظام، والإرادة الداخلية والخارجية ، وهذا الوضع خلق نوعاً من التقسيم الفعلي، إذ تفرَّدت المليشيات والفصائل المسلحة والتنظيمات الإرهابية بممارسة السلطة في مناطق نفوذها، محوَّلة بذلك سلطة الدولة المركزية إلى سلطة وهمية أو صورية، في الوقت الذي تتضمن السيادة دائماً المطالبة بممارسة سلطة قانونية، وممارسة قوة بمقتضى الحق وليس استناداً إلى القوة فقط ، وهكذا علينا أن نضع بنظر الاعتبار أنَّ كلّ المطالبات الجوهرية بالسيادة لديها بعد قانوني وشرعي حاسم[٤]، وأنَّ فقدان أحدهما يؤدي إلى تعميق الإشكالية المفاهيمية بالنسبة لمفهوم وواقع السيادة العراقية.

## ثانياً: إشكالية السيادة من الناحية القانونية

سنحاول مقاربة مفهوم السيادة هنا بشكل تشريحي ؛ حتى تتضح للقارئ طرق التحليل والاستنتاجات التي ستنتج عن ذلك.

تعني السيادة على الصعيد الدولي الاستقلال ، وتظهر بشكل عام إلى حيّز الوجود عند انتظام شعب ما في دولة، ولكن متى يكون هناك دولة ، أو بمعنى آخر متى نكون أمام مجموعة من الأفراد وإقليم من الأرض يكفيان لتكوين دولة؟ ، في معرض جوابه عن هذا السؤال، كتب البرفسور(Jean Salmon)يقول: "بالحقيقة أيّ شيء يمكن أن يصبح دولة" عند توافق موازين القوى، ويقصد بها الموازين الداخلية، أو القوى الداخلية المتصارعة داخل الدولة على السلطة ومكاسبها ، ويقول البرفسور(Verhoven)بالمعنى ذاته: "في الحقيقة يخرج توصيف الدولة عن كلّ توصيف مسبق ، ولا يخضع لأي قاعدة، إنه يتكون بشكل عملي خالص"، تؤدي فيه المصالح وإيديولوجيات الدول دوراً بارزاً ، ويتخذ اعتراف أعضاء المجتمع الدولي بالدول الناشئة أهمية كبيرة، وهذا التصور انعكس على الدولة العراقية وسيادتها منذ تأسيسها، إلّا أنَّها اكتسبت خطورتها الحقيقية

بعد عام2003، ومن المتفق عليه عموماً أنَّ تحديد الدولة يتمّ بمقتضى العناصر المكونة لها وهي: عناصر مادية تتمثل بالإقليم الجغرافي، ومجموع الأفراد أو المواطنين والحكومة، وعناصر معنوية هي: الاعتراف الدولي والشخصية المعنوية، والسيادة(٥) ، وإنَّ حصول العراق على استقلاله وتأسيس الدولة في عشرينيات القرن الماضي على الطريقة الغربية وفقاً لرؤية الدول الاستعمارية ومصالحها السياسية والاقتصادية، وضع السيادة العراقية في بداية طريق الأزمات، وما سببته تلك الأزمات من إضعاف للدولة والسيادة بعد ذلك التاريخ.

## ثالثاً: إشكالية السيادة من الناحية السياسية

جعلت الكلاسيكية من السيادة مفهوماً شكلياً ومجرداً ومتمثلاً بقدرة الدولة على إعطاء الأوامر مع عدم تلقيها لمثلها من أيّ سلطة أخرى ، وعلى الرغم من النظريات الداعمة والأخرى المعادية لمبدأ السيادة في الفكر السياسي الغربي (الوسيط والحديث) سواء على يد هوبس وسبينوزا وهيغل، المدافعين عن السيادة المطلقة، أو غيرهم من الفلاسفة ، والمفكرين الذين جعلوا من السيادة مفهوما مقيَّدا ، ولعل فهم الدول الضعيفة لمفهوم السيادة بالعصر الحديث والمعاصر تحت شعار "حق تقرير المصير" ، أو "حقها بالتحرير" أو "الكفاح ضد استعمال القوة" ، أو "ضد نهب ثرواتها الوطنية"، وضع الدولة والسيادة في مأزق حقيقي، وساعد كثيراً في خلق الجماعات من غير الدول ، التي بدأت تعمل بموازاة الدولة، وسلبت الدولة وظيفتها في احتكار استخدام العنف الشرعي، وساعد في تعدد وتوزيع أطراف السلطة والقرار الوطني، ولاسيما في دول الشرق الاوسط مثل العراق، ولبنان، وسوريا، واليمن، وليبيا، وفيما يتعلق بالعلاقة بين السيادة والقانون، فهي تخضع للاندماج التاريخي للسلطة السياسية في المنظومة القانونية، فكلما كان هذا الاندماج أكبر، فقدت السيادة صفة الهيمنة ، واتجهت لتكون سلطة القانون، أمّا القيمة القانونية لمبدأ السيادة فإنَّه مكرس حالياً في النصوص والاتفاقيات الدولية، ويرتبط مبدأ السيادة ارتباطاً وثيقاً بالقانون الدولي، إذ يضفي على مبدأ السيادة بعداً كونياً، ويجعل منه مبدأ منظماً للعلاقات بين الدول المستقلة من دون أن يعني ذلك أنَّه الوحيد في هذا المجال ، والواقع إنَّ السيادة في القانون الدولي التقليدي كانت تعرف فقط بعناصرها السياسية من دون الأخذ بالحسبان للجوانب الاقتصادية ، فإذا كانت الدولة لا تملك الوسائل الفعالة لممارسة السياسة، وإذا بقي الاستقلال شكلياً، وإذا كانت لا تتحكم ولا تدير باستقلال كامل فعالياتها الاقتصادية، ستبقى السيادة نظرية وبعيدة عن أن تكون قابلة للتطبيق(٦).

## المطلب الثاني: أزمة السيادة العراقية تاريخياً

إنَّ الجزء الأساس من السيادة العراقية، بصورتها القانونية والعملية، تحقق بعد انتهاء القيمومة البريطانية ، وانهيار المعاهدات بين بريطانيا والدولة العراقية بسقوط النظام الملكي في العام١٩٥٨، وهي المرة الأولى التي ينتزع فيها العراق سيادته، بعد مئات من السنين، وظل يرزح تحت سلطات الاحتلال، وآخرها الاحتلالين

التركي حتى العام١٩١٧ والبريطاني حتى العام١٩٥٨، إلّا أنَّ السيادة العراقية تصَّدعت مرة أخرى بعد استيلاء حزب البعث على السلطة في العراق في العام١٩٦٨، وكان التفريط بالسيادة العراقية يتمّ من أجل مصالح الحزب الحاكم وشخوص قياداته، وبهدف استمرارهم في السلطة ، وقد ظهر هذا التصَّدع بأجلى صوره في عام١٩٧٥من خلال معاهدة الجزائر التي وقعها نظام البعث مع إيران؛ بهدف مقايضة أراضي العراق ، ومياهه بإخماد الحركة الكردية في شمال العراق، ثم تعزز نقص السيادة العراقية تدريجياً بعد العام١٩٨٠؛ بسبب سلوكيات النظام وطموحات رئيسه، من خلال مغامرة الحرب على إيران ودخول القوات الفرنسية والأمريكية إلى جانت النظام السياسي العراقي، ومنح تركيا عمقاً داخل الأراضي العراقية يصل الى(٢٠) كيلومتراً، ومنح أجزاء من الأراضي العراقية إلى دول الجوار خلال عقد الثمانينيات من القرن الماضي، ومغامرة احتلال دولة الكويت في العام١٩٩٠، التي نتج عنها وضع العراق تحت طائلة أحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، على وفق القرار٦٦٠الصادر عن مجلس الأمن الدولي في العام١٩٩٠، إذ ظلت السيادة العراقية منقوصة ومجروحة ومعوَّمة منذ غزو النظام السابق للكويت في٢آب/اغسطس١٩٩٠وحرب قوات التحالف الدولي في١٧كانون الثاني/يناير١٩٩١ لتحرير الكويت، وما اعقبها من حصار دولي شامل على العراق والقرارات الدولية التي صدرت بحقه[٧] ، ثم دخول القوات الأمريكية وحلفائها العراق أثناء حرب تحرير الكويت في العام١٩٩١، وانتهاك سيادة العراق وأرضه ومياهه وأجوائه، ثم إقرار مناطق حظر الطيران من قبل مجلس الأمن الدولي، والعودة في أواخر العام١٩٩٠الى الالتزام بمعاهدة الجزائر(١٩٧٥)مع إيران، فضلاً عن احتلال العراق من القوات الأمريكية وحلفائها في العام٢٠٠٣، احتلالاً كاملاً؛ متذرعة بقرارات مجلس الأمن الدولي[٨]، وقد استكملت حقبة البعث بحقبة الاحتلال الأمريكي بعد عام٢٠٠٣ وتذَّرع قوات الاحتلال بأحكام القانون الدولي ، التي وفرتها لها قرارات مجلس الأمن الدولي ، التي أسبغت على الاحتلال صفة قانونية؛ بدءً بالقرار٦٦٠في آب/أغسطس١٩٩٠وانتهاءً بالقرار١٤٨٣في أيار/مايو٢٠٠٣، ثم تمسكها بالاتفاقيات السياسية والأمنية بين سلطة الائتلاف المدنية والسلطات العراقية التي تشكلت مع انبثاق مجلس الحكم الانتقالي، وتصاعد موجات الإرهاب والعنف التي حوّلت العراق إلى ساحة للموت الجماعي للشعب العراقي، فضلاً عن طبيعة النظام السياسي المشوه ولادياً، الذي يفضي تلقائياً إلى تشكيل حكومات توافقية توازنية محاصصاتية، ويسهم في تفكك قرار الدولة الخارجي؛ بسبب الارتباط الخارجي لبعض القوى السياسية بقوات الاحتلال، وبعض آخر بدول إقليمية، ولاسيما تلك الارتباطات العقائدية والايديولوجية(الدينية) ، التي أسهمت في تصَّدع مفهوم السيادة الوطنية بالمعنى السياسي والقانوني، وأسهمت في تعددية سلطة القرار العراقي، ما يعني إنَّ قرار السيادة العراقية كان مرتهناً بالخارج غالباً ، وحتى بعد انسحاب القوات الأمريكية نهاية العام٢٠١١بقت السيادة

العراقية أزمة مستعصية لكثير من الأسباب، ولاسيما فيما يتعلق بوجود القواعد والسفارة الأمريكيتين، وتنامي دور التنظيمات الإرهابية والجماعات المسلحة ، وما ترتب عليها من تداعيات.

## المطلب الثالث: إشكالية السيادة ايديولوجياً وانعكاسها على الوضع العراقي

السيادة بمفهومها المعاصر فكرة حديثة نسبياً مرّت بظروف تاريخية، ولدت في القران السابع عشر، كنتيجة لظهور الدولة الحديثة في أوروبا، إذ كان السائد إنَّ الملك أو الحاكم يملك حق السيادة بمفرده، وكان هناك اعتراف للأمراء، والملوك، والأباطرة بسلطة أعلى من ذواتهم في شكل(الله – ملك الملوك – البابوية)[٩]، ثم انتقلت إلى رجال الكنيسة، فكانت سنداً ودعماً لمطامع البابا في السيطرة على السلطة، ثم انتقلت إلى الفرنسيين ليصوغوا منها نظرية السيادة في القرن الخامس عشر تقريباً أثناء الصراع بين الملكية الفرنسية في العصور الوسطى لتحقيق استقلالها الخارجي في مواجهة الامبراطور والبابا، ولتحقيق تفوقها الداخلي على أمراء الإقطاع ، وقد أرتبطت السيادة بالمفكر الفرنسي جان بودان ، وفي٢٦اغسطس١٨٧٩، صدر إعلان حقوق الإنسان ، الذي ينص على أنَّ السيادة للأمة وغير قابلة للانقسام، ولا يمكن التنازل عنها، فأصبحت سلطة الحاكم مستمدة من الشعب، وظهرت تبعاً لذلك فكرة الرقابة السياسية والقضائية لتصرفات السلطة التنفيذية[١٠]، والسيادة تعني السلطة المطلقة غير المحدودة، غير أنَّ هذا المبدأ البسيط ظاهرياً يخفى قدراً من الالتباس، وسوء الفهم والخلاف، ليس واضحاً في المقام الأول، مما تتكون هذه السلطة المطلقة، يمكن أن تشير السيادة إلى سلطة شرعية عليا، أو إلى قوة سياسية غير قابلة للاعتراض عليها أو تحديها، ويرتبط هذا الخلاف بالتمييز بين نوعين من السيادة، أسماهما المنظر الدستوري للقرن التاسع عشر ايه.في.ديسي(A.V.Dicey): السيادة القانونية والسيادة السياسية، وجرى استخدام مفهوم السيادة بطريقتين متعارضتين: السيادة الداخلية، التي تشير إلى توزيع السلطة داخل الدولة، وتؤدي إلى أسئلة عن الحاجة إلى سلطة عليا وموضعها داخل النظام السياسي، والسيادة الخارجية التي ترتبط بدور الدولة في النظام الدولي، وما إذا كانت قادرة أم لا في أن تعمل كفاعل مستقل وحر[١١]، وهكذا فإنَّ الظروف التي نشأت بسببها نظرية السيادة وماسواها من النظريات، ليست كالظروف التي مرّت بها الدولة الإسلامية، وعليه قد يكون من الخطأ أن نأتي بتلك النظريات ونسقطها على الحالة الإسلامية، وربما قد توجد في الفكر الإسلامي بشكل مغاير، وهذا ما يجعل التباين واضحاً بين الرؤيتين الإسلامية والغربية للسيادة؛ الذي انعكس بدروه في الفهم والتفسير الأيديولوجي، وما ترتب عليه من سلوك سياسي للقوى السياسية(الإسلامية والعلمانية)، ففي سياق جدلية(العقل والقانون والدين)نشأت فكرة السيادة وما رافقها من إشكاليات في اختلاف مصادرها، سواء في الفكر السياسي الحديث، أو الفكر السياسي الإسلامي.

فالسيادة في الدولة الإسلامية، أو في الفكر الإسلامي لله(عز وجل)فالتشريع له وحده، وهذه السيادة متمثلة في شريعته(كتاب الله وسنته)والدولة تستمد سيادتها من خلال التزامها بالإحكام الشرعية وتنفيذها لها وللأمة، بعد ذلك حق تولية الإمام ومحاسبته وعزله ومراقبة السلطة الحاكمة في التزامها حدود الله وليس لها ولا للسلطة الحاكمة الحق في العدول عن شريعة الله، وقد ذهب بعضهم إلى أنَّ السيادة في الإسلام تكون للأمة، واستَّدل بالنصوص التي تخاطب الأمة بمجموعها وبمبدأ الشورى في الإسلام[١٢]، ونظريات السيادة في الفكر الإسلامي ترجع إلى تفسيرات النظريات الثيوقراطية، التي ترى بأنَّ السيادة لله وحده، وانقسمت بين نظرية الطبيعة الإلهية للحاكم، ونظرية الحق الإلهي المباشر، ونظرية الحق الإلهي غير المباشر، وإلى نظرية سيادة الأمة، التي يقربها بعضهم من مفهوم الديمقراطية، ولكنّها تباينت بين تفسيرات الفكرين السياسيين المعاصرين(الشيعي والسني)ولاسيما في بدايات القرن العشرين بعد إنَّ تنامى مفهوم الحاكمية عند الحركات والتنظيمات السلفية والاسلام السياسي السَّني، وكذلك مع نجاح الثورة الإسلامية في إيران وتطبيقاتها العملية لنظرية ولاية الفقيه، النظريتان اللتان حكمتا الإسلام السياسي بشكل عام في قضية تعاطيه مع الدولة والسيادة والديمقراطية وحقوق الإنسان، وكل ما يتعلق بالدولة (داخلياً وخارجياً)، وكانت لهاتين النظريتين تداعيات كبيرة على سيادة بعض الدول، ولاسيما في العراق قبل وبعد عام٢٠٠٣، وبهذا الشكل، يمكن أن نميّز بين تيارين رئيسين لمسألة السيادة في الدولة: تيار إسلامي ذو مرجعية إسلامية، ويندرج تحته توجهين رئيسين: الأول، توجه تقليدي، يتبنى المرجعية الإسلامية، على أساس إنَّ الحاكمية الله فقط، والثاني: حداثي، يتبنى الدولة المدنية ذات المرجعية الإسلامية، وتيار علماني حداثي ذات مرجعية مدنية، يفصل الدين عن الدولة، ولاسيما أنَّ الفكر السياسي الإسلامي شهد تطوراً ملحوظاً في التعامل مع الدولة الحديثة وسيادتها، تمثَّل في التحالف بين الفكر الإصلاحي الإسلامي مع رواد مشروع الدولة الحديثة في العالمين العربي والإسلامي، على الرغم من التحفظات الكبيرة التي أبدتها كثير من تيارات الفكر الإسلامي بشكل عام[١٣].

## أولاً: التيار الإسلامي

اهتم التيار الإسلامي عموماً بمسألة نظام الحكم في الإسلام، ودار النقاش والسجال كثيراً في مسألة السيادة، التي تعني بالمفهوم الإسلامي مفهوم(الحاكمية)فلم يقتصر بعض الكتاب الإسلاميين على أنَّ الله هو المشرع سواء كان ذلك عن طريق القرآن الكريم أم السنة، ولكنهم ذهبوا إلى أبعد من ذلك حين فسّروا شعار المحكمة المشهورة(لا حكم إلا لله)[١٤] بأنَّه ينطبق على الحكم والسلطة في اتساعها، مستدلين بذلك ببعض الآيات القرآنية منها:(ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)[١٥] ، وقوله تعالى(وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)[١٦] ، على الرغم من أنَّ مفهوم الحاكمية كمضمون ولد في مناخ الفتنة مع الخوارج الأوائل[١٧] ، وقد وصف أبو الأعلى المودودي الدولة الإسلامية بأنَّها تتسم بخصائص ثلاث: السلطة

الحقيقية في الدولة لله تعالى، وليس لأحد من دون الله شيء من التشريع، وتحكم بما أنزل الله، وقد تمكن المودودي في ذلك، توظيف مفهوم الجاهلية للتعبير عن أدانته لأنماط العيش في المجتمعات الغربية، ورفض الفكر الغربي ، وفلسفته والمفاهيم السياسية الحديثة والمعاصرة المرتبطة به، كمفهوم السيادة والديمقراطية، ونتيجة لذلك، أنفرد المودودي بفتحه الباب أمام استعمال مصطلح "التكفير" في عملية تقيمه وحكمه على المجتمعات الغربية لتبنيها أنظمة وضعية ، لذلك فأنَّ مصطلح الحاكمية حديث العهد في الثقافة الإسلامية، وذلك لإنَّ صيحة "الحكم لله" التي نادى بها الخوارج مختلفة في المضمون والمعنى والهدف عن الحاكمية المعاصرة، التي طرحها ابو الأعلى المودودي في أربعينيات القرن الماضي، ذات البعد الديني المتشدد، ثم تحوَّلت فيما بعد إلى أيديولوجيا سياسية على يد سيد قطب في مصر في ستينيات القرن الماضي أيضاً، الذي أخذ أبعاداً أخرى متداخلة عقائدياً وسياسياً؛ لأنَّه تجاوز طرح المودودي الذي قام بتكفير الدول الوضعية والغربية ووصف مجتمعاتها بالجاهلية، وتعداه إلى أخطر من ذلك، بتعميمه التكفير على كلّ الأمة الإسلامية بما فيها أنظمتها ومجتمعاتها[١٨]، إذ يرى بأنَّ "الحاكمية لله وحده من دون العباد، وأن دين الله هو منهجه وشرعه ونظامه الذي لا يرضى من الناس ديناً غيره، وأنَّ وظيفة المسلمين هي إقامة حاكمية الله أو مملكة الله في الأرض، أو تمكين الله في العباد"[١٩]، واعتمدت الحركات السياسية التقليدية على نظرية الحاكمية لله في تفسير ذلك، التي تقضي بأنَّ السلطان السياسي في المجتمع الإسلامي ليس حقّاً من حقوق الأمة، فالبشر ليسوا هم الحكام في مجتمعاتهم ، وإنما الحاكم في هذه المجتمعات هو الله، أيّ أنَّ الأمة ليست مصدر السلطات(السيادة)[٢٠]، هذا الحكم الذي تبنته الجماعات السلفية الجهادية "الإرهابية"، أصبح أزمة متلازمة لكثير من الأنظمة السياسية العربية، ولاسيما في العراق، فضلاً عن ذلك فقد تبنته بعض التيارات السياسية الإسلامية السنَّية في العمل السياسي، وقد دُعمت بالمال السياسي(الداخلي والخارجي)في سبيل المضي بمشروعها الهداف إلى تقويض التجربة الديمقراطية العراقية بعد عام2003؛ مما أدى إلى تعميق وتعويم أزمة السيادة العراقية.

أمّا في التفسير الشيعي، فإنّ معظم تيارات الإسلام السياسي الشيعي المعاصر، تقترب من مفهوم الدولة الدينية الثيوقراطية، وفقاً لمعتقداتهم والمباني الفقهية التي اعتمدها السيد الخميني في بناء نظريته في ولاية الفقهية العامة المطلقة، كما هو الحال في جمهورية إيران الإسلامية، وإنَّ الاندماج في مشروع الدولة القومية أو المدنية، هو اندماج مرحلي أو مؤقت، إذ "يرى الشيعة الاثنا عشرية وجوب عصمة الإمام، بحيث يحصل للمكلفين القطع بأنَّه حجة الله وأن قوله قول الله تعالى وقول رسوله وحكمه وجوب طاعته والتسليم له"، وترى هذا النظرية، بأنَّ السياسة الشرعية الشيعية، موضوع فقهي بامتياز وتحدد معلمها وأحكامها في المجال الفقهي بدرجة أولى، وبحسب نيابة الفقيه عن الإمام المعصوم، فأنَّ الفقيه وحده الأجدر بصياغة الموقف الشرعي من الدولة، التي ستتحول بمرور الوقت إلى حقل مقفل وموقوف بصورة نهائية للفقيه الجامع للشرائط، بحسب

الأدبيات والمباني الفقهية الشيعية لنظرية ولاية الفقيه العامة[٢١]، بموازاة ذلك، يحاول التوجه الإسلامي الحداثي، أن يطور مفهوم الحاكمية، بأن يجعل السيادة لله أو للشريعة، وأن يجعل السلطان للشعب أو الأمة، وهو ما عبر عنه المفكر الإسلامي التونسي راشد الغنوشي بقوله: "وفي كلّ الأحوال، فأنَّ دولة الإسلام هي دولة الناس، الذين يجتهدون فيصيبون ويخطئون عبر الشورى المتخصصة، والشورى العامة التي تجعل الحاكم مجرد خادم للشعب ووكيل عنه، ويعمل تحت رقابته في إنفاذ حكم الله حكم الشعب، فهي حكومة مدنية من كلّ وجه، طريقها الاختيار الشعبي الحر، يحكمها قانون يتساوى أمامه كلّ مواطني الدولة، بصرف النظر عن جنسهم، واعتقادهم، لا تختلف آليات سيرها عن الديمقراطيات المعاصرة، إلا بمرجعيتها الخلقية العلوية، مرجعية الشريعة"[٢٢]، أو تلك النظرة الواقعية في الفقه السياسي الشيعي المعاصر التي عبر عنها النائيني، بأنَّ السلطة هي نتاج المجتمع وخصوصياته، ولايمكن اقتراح مقاسات واحدة وشكل ثابت لنمط السلطة، بما يتناسب مع خصوصيات المجتمع وثقافته، فما دامت الدولة هي عقد بشري أوجدته الضرورة الاجتماعية، من أجل الارتقاء بمكانة الإنسان وحياته وتحقيق اهدافه، في الحفاظ على مصالحه وحقوقه وأمنه، بمشاركة أبناء جنسه، بهدف الصالح العام، فلماذا نختلف في أصل الدولة وشكلها وسيادتها، ولماذا لا نخضعها لإرادة الشعب فقط، بعيداً عن إرادة الفقيه ورؤيته الدينية؟، بالمجمل، هذا التشكيك والاختلاف الفقهي والمرجعي بين تيارات الإسلام السياسي، أصبح واقعاً في التجربة الديمقراطية العراقية بعد عام٢٠٠٣، وانعكس سلباً على سيادتها بشتى الصور.

## ثانياً: التيار العلماني

ينطلق الفكر السياسي الحديث من إنَّ الشعب مصدر السلطات، وأن الإقرار بهذا المبدأ ليس بالأمر الجديد في الفكر السياسي والاجتماعي والقانوني، إذ عولج هذا الموضوع من قبل العديد من المفكرين والفلاسفة، ويقوم هذا المبدأ على إقرار المساواة القانونية فيما بين أفراد المجتمع؛ فروسو يرجع نشأة الدولة إلى الإرادة العامة للجماعة، إذ هي التي كونت الأمة، وأقامت الدولة، ومن ثم تكون السيادة للأمة، ولا تكون السلطة التي تمارسها الدولة مشروعة، إلا حينما تكون وليدة تلك الإرادة العامة للأُمة ، وعليه فإنَّ المساواة بين الأفراد تدحض أي مبرر لسيطرة فرد على فرد آخر، أو فئة على فئة أخرى؛ لأنَّ السلطة في المجتمع لا تعود للجزء؛ وإنما تعود للكل، ومن اللحظة التي أصبحت فيها السلطة دنيوية، بدا أصلها الشعبي أكثر انسجاماً مع العقلية العامة[٢٣]، وقد استفاد أنصار التيار الحداثي العلماني من التجارب السياسية في الدول الغربية الحديثة، وتأثروا بآراء منظريها حول الدولة، سواء أكانوا ليبراليين، أم اشتراكيين، واتفقوا على أنَّ الشأن السياسي أمر دنيوي بحت، لا يجوز للدين وعلمائه التدخل فيه؛ لذلك ألحّوا على ضرورة الفصل بين الدولة والدين؛ حتى يتسنى للشعوب العربية إقامة دول ديموقراطية حديثة، وهي رؤية تستند إلى القانون الطبيعي عند جون لوك(١٦٣٢-

١٧٠٤) والرؤية الليبرالية للدولة، أي بمعنى انها تسند السلطة والسيادة "التقنين والتشريع" للشعب، إذ يقول لوك: "سلامة الشعب هي السنَّة العليا، مبدأ عادل أساس لا يضلُّ من أخذ به بأمانة قط، ولا يحق للسلطة التشريعية ولا ينبغي لها أن تسّلم صلاحية وضع القوانين لأية هيئة أخرى، أو تضعها في غير الموضع الذي وضعها الشعب فيه أبداً"(٢٤)، وهذا الطرح يسعى إلى بناء الدولة المدنية على أساس الرابطة الوطنية، والفصل بين السلطة التنفيذية والتشريعية والقضائية، كما يدعو إلى ضمان الحرية الفردية، بوصفها قانوناً طبيعياً مقدساً، مع التأكيد على مبدأ المساواة، وأسناد السلطة للشعب.

هذه التفسيرات(الفقهية والدينية)للدولة وسيادتها، أو تلك التفسيرات الخاضعة للرؤية الثيوقراطية بشكل عام، والتقاطعات النظرية بين القوى والأحزاب والتيارات السياسية العراقية بشأن الدولة وعملية بناءها، مَّثلت أزمة مركبة للسيادة في العراق وانعكست في عدة ملفات وقضايا في الجانب السياسي، والأمني، والاقتصادي، والاجتماعي، فضلاً عن أزمة العلاقات الخارجية، إذ ترتبط أزمة السيادة العراقية في فكر القوى السياسية الإسلامية، ولاسيما الشيعية منها بأزماتها المركبة حول مفهوم الدولة والسلطة والمواطنة وغيرها من المفاهيم التي ارتبطت بقاموسها حول مفهوم الدولة القومية الحديثة وقيَّمها السياسية، وكشفت عنها التجربة العراقية بعد عام٢٠٠٣، فالتيارات أو الأحزاب السياسية الشيعية المعاصرة "بتنوعها الفكري والسياسي" تتباين في نظرتها وفهمها إلى موضوعة السيادة بتعدد تياراتها، إذ تنقسم بذلك بين مدرسة الولي الفقيه "الإيرانية" والمدرسة التقليدية الشيعية المرتبطة بمدرسة الانتظار الإيجابي "مدرسة النجف" ومدارس ولاية شورى الفقهاء وولاية الأمة على نفسها، وهي خليط بين المدرستين(٢٥)، إذ تراجعت قيم السيادة وسلطتها في العراق بعد عام٢٠٠٣ إلى نتاج ممارسات سلبية جماعية شاركت فيها معظم قوى الإسلام السياسي وبمشاركة القوى المدنية أيضاً، والقوى المجتمعية والاقتصادية العراقية، فالتيارات السياسية الشعبية بفصائلها المختلفة تتحمل جزءاً من المسؤولية، وتعتبر أزمة أو إشكالية السيادة العراقية داخل التيار الإسلامي، أكثر تعقيداً من التيارات الأخرى؛ لأنَّها منبثقة مما تعتبره هذه الحركات قيماً مرتبطة بجذور مرجعية ودينية وفقهية، تضفي كثيراً من المثالية والقدسية على آرائهم وبرامجهم الفكرية والسياسية؛ مما يؤدي إلى جمودها وعدم القدرة على مناقشتها في الاوساط السياسية والاجتماعية والنخب الثقافية، فضلاً عن ذلك، فأنَّ كثير من تلك الآراء تحمل بين ثناياها أممية الدين العابرة للحدود بمفاهيم دينية – فقهية "ايديولوجية"، كما يحدث في العراق منذ عام٢٠٠٣ حتى الآن ، فقد ارتبطت بعض القوى السياسية بمرجعيات دينية إقليمية، تحمل مشروعاً سياسياً عابر للحدود ، وهذا إربك وضع الدولة في العراق، وعمَّق من إشكالية السيادة وأزمتها، ووضع بعض الاشكاليات حول قيم التيارات الدينية ونظرتها إلى مفهوم السيادة في الفكر السياسي الحديث مثل: إشكالية الاعتراف بالدولة الوطنية كدولة شرعية وبديلاً

عن الخلافة الأممية، والمشاركة الشعبية وسيادة الأمة وإشكالية وجوب تطبيق الشريعة ومصدر شرعية الحاكم وغيرها من الإشكاليات.

يمثل الاعتراف بالدولة الوطنية كدولة شرعية وبديلاً عن الخلافة أحد أهم الإشكاليات والتناقضات التي تواجه الحركات الإسلامية(السنية والشيعية)أو الإسلام السياسي بشكل عام في العراق، مما يولد ارتدادات سلبية على مفهوم السيادة ، إذ أسهَمَ الفهمُ الجامد لمفهوم الدولة والأمة في الإسلام في تكريس رفض الدولة الوطنية، القائمة على قدسية السيادة بكل صورها ، فمفهوم الدولة الوطنية الحديثة لدى معظم الحركات والتيارات الإسلامية السنية مفهوم هلامي، إذ يتبنَّى معظمهم فكراً دينياً سياسياً أممياً عابراً للوطنية ذا صبغة عالمية، من شأنه أن يقوض عمليات الاندماج المجتمعي، فقد يجد الفرد المنتمي إلى هذا الفكر نفسه حائراً بين هويته الوطنية وهويته الدينية فيختار الأخيرة، وعليه يكون جزء من ولائه مرتبطاً بمرجعية فكرية وسياسية خارجية من خلال تبنيهم أممية الفكر السياسي[٢٦]، وهذه الإشكالية أصبحت إشكالية أو أزمة مركبة بفعل طبيعة النظام السياسي العراقي، الذي تّشكل بعد عام٢٠٠٣ ، بموازاة ذلك، ترى بعض الأحزاب السياسية الإسلامية العراقية أنَّ القبول بالدولة الوطنية لا يعني تصالحاً معها في الجوهر، بل هو سعي إلى محاولة ترويضها، وتقريبها من النموذج الإسلامي بشكل ضبابي وهلامي، إذ تظل الخلافة أو الدولة الإسلامية الموحدة لديهم هي الهدف المنشود ورمز الوحدة الإسلامية، ومظهر الارتباط بين أمم الإسلام، وأنها شعيرة إسلامية يجب على المسلمين التفكير في أمرها، والاهتمام بشأنها ، وتذهب بعض الحركات الإسلامية التجديدية في العراق إلى ضرورة القبول بالدولة الوطنية، انطلاقاً من إنَّ الفقهاء قد أقروا بإمكانية وجود أكثر من دولة وخلافة إسلامية في آن واحد، وهو ما أكده الواقع التاريخي في معظم حقب التاريخ الإسلامي، ويظهر لنا أيضاً بأنَّ بعض تيارات الإسلام السياسي الشيعي، تأخذ في مبادئها السياسية والفقهية مفهوم السيادة الشعبية الدينيّة، المفهوم الذي يروج له ويدين به أتباع نظرية ولاية الفقهية الإيرانية، والسيادة الشعبية الدينية، هي طريقة وأسلوب في إدارة الحياة السياسية للناس تكون مقبولة لدى النظام الديني[٢٧] ، ويراه أنصاره بأنَّه ليس التقاطًا بين نظامين، وإنّما مستوحى من الحكومة النبوية والعلوية في صدر الإسلام، وهو الأساس الذي بنيت عليه الجمهورية الإسلامية ، وكذلك يبدو أنَّ بعض تيارات الإسلام السياسي المعاصر، ولاسيما الشيعية منها، كأنها متأثرة بالتفسير الماركسي للسيادة، إذ أعطى الفكر الماركسي لمفهوم السيادة معنى آخر، وعدها أداة نضال ضد الإمبريالية ووسيلة دفاع أمام توسعها[٢٨] ، هذا التباين (الايديولوجي والسلوكي) في المواقف من الدولة "وهي مواقف تحكمها بعض المباني الدينية—الفقهية العابرة للحدود" حتى وأن كانت متصالحة مع نموذج الدولة الوطنية في العراق، إلا أنَّ تصالحها قد يكون مرهون بإرادة خارجية أو عقيدة مناهضة للدولة نفسها، أو قد يكون تصالح مرحلي(براغماتي)، مما يزيد من أزمة العراق السيادية، ولاسيما في ظل الإرادة الدولية والإقليمية المتقاطعة.

بالمجمل نرى بأنَّ هناك نظرة تشاركية بين تيارات الإسلام السياسي العراقي، حول مفهوم الدولة الحديثة وسيادتها، من حيث النظرة الهلامية التي تعتريها، التي يشهد عليها تبني معظمهم فكراً دينياً سياسياً أممياً عابرًا للوطنية ذا صبغة عالمية، والركون في ذلك إلى أفكار خط الإمام–ولاية الفقيه، والحاكمية، وهو ما يعتبره البعض وفقاً للتوصيف السياسي الحديث خيانة وطنية ، مما أثار الجدل حول تطَّور علاقة الدين بالسياسة بشكل عام وقضايا مثل الحريات العامة وسيادة الشعب والعلاقة الممكنة مع الأنظمة السياسية العلمانية والمدنية والقوى الدولية ذات التأثير(٢٩).

## المطلب الرابع: إشكالية السيادة الداخلية للدولة العراقية بعد عام2003

تشير السيادة الداخلية إلى الشؤون الداخلية للدولة، وموقع السلطة العليا داخل هذه الدولة ، وهكذا فأنَّ السيادة الداخلية هي هيئة سياسية تمتلك سلطة قصوى نهائية ومستقلة، سلطة قراراتها ملزمة لكل المواطنين، والمجموعات والمؤسسات في المجتمع.

إنَّ مهمة تحديد موضوع السيادة الداخلية في الحكومة الحديثة أمر صعب بشكل خاص، ويكون ذلك أوضح ما يكون في حالة الدول الفيدرالية، أو مع مبادئ الليبرالية الديمقراطية، أو مع اللامركزية، إذ أدخلت هذه المفاهيم، شخصيات قانونية غير الدولة، بنقل صلاحيات أكثر أو أقل أهمية، وهذه الشخصيات هي الجماعات الداخلية التي استفادت من هذا النهج، ويأخذ الرباط المحافظ على السلطة المركزية شكل الرقابة الإدارية التي تتفحص من جهتها غير المركزية الممثلة للدولة(٣٠)، إذ يعدّها بعض المفكرين بأنَّها نقيض للسيادة؛ لأنَّها تدعو إلى توزيع السلطة بين عدد من المؤسسات التي لا أحد منها يستطيع الادعاء بشكل له معنى بأنَّه يتمتع بالسيادة، على الرغم من اعتقاد روسو، أنَّ السيادة تكمن في الجماهير "الإرادة العامة" ، أمّا في الدول الفيدرالية، كالعراق، فأنَّ الحكومة تكون مقسمة إلى مستويين، ويمارس كلّ مجموعة من السلطات المستقلة ذاتياً ، وكما يعتقد كثيرون بأنَّ الفيدرالية تتضمن تقاسم السيادة بين هذين المستويين، بين المركز والمحيط، غير أنَّ الفيدرالية في تطَّورها لمفهوم السيادة المقسومة أو المشتركة قد حَرَّكت التصور بعيداً عن الاعتقاد التقليدي في سلطة سيادة مفردة وغير قابلة للقسمة، فضلاً عن ذلك فإنّه من الممكن افتراض أنَّ كلا المستويين من الحكم لايمكن في النهاية وصفها بأنَّهما ذو سيادة؛ لأنَّ السيادة تترك للوثيقة التي تختص سلطة كلّ مستوى "الدستور"، ويمكن بالطبع القول إنَّ السيادة القانونية في العراق تكمن في الدستور؛ لأنَّه يحدد سلطات الحكم الفيدرالي، ويوزع الواجبات والسلطات والوظائف، والرئاسة والمحكمة الاتحادية، وبالتالي فأنَّه يحدد طبيعة النظام الفيدرالي، لكن نظراً لامتلاك المحكمة الاتحادية العليا سلطة تفسير الدستور، يمكن أن يفترض إنَّ السيادة تكمن في المحكمة الاتحادية، مع ذلك لا يمكن وصف المحكمة الاتحادية بدقة بأنَّها الحكم الدستوري الأعلى، بما إنَّ تفسيرها للدستور يمكن إنَّ يسقط بواسطة تعديلات للوثيقة الأصلية ، بهذا المعنى يمكن القول إنَّ السيادة

تكمن في الآلية المخولة بتعديل الدستور ومقدار نسبها، سواء كانت بنسبة معينة أو بالأغلبية المطلقة أو البسيطة ، لكن في الأخير يمكن القول إنَّ السيادة في العراق هي للشعب العراقي، بما تتضمنه المواثيق الدستورية والسلطات العامة(٣١)، لذلك علينا أولاً تحديد نوع المنظار الذي نضعه في تقييم التجربة العراقية بعد عام٢٠٠٣ "كما يقول رئيس الوزراء العراقي السابق السيد عادل عبد المهدي" فالدول تتخلى طوعاً أو كرهاً عن سيادتها في أمور، كما عند الانتماء للمنظمات الدولية، والقبول إنَّ تكون مواثيقها حاكمة عليها في عدة أمور(سياسية واقتصادية، وتجارية، وأمنية)أو عند التوقيع على معاهدات أو اتفاقات دولية مع دول أو تحالفات، كالتحالف الدولي الذي تشَّكل ضد تنظيم داعش في العراق بعد اجتياح محافظة نينوى؛ لذلك نقول في التجربة العراقية جعلت المصادقة على الاتفاقات والمعاهدات الدولية في العراق بيد السلطة التشريعية ؛ وذلك لأنّها من تستطيع إن تقرر مصالح البلاد وطرق الحفاظ على سيادتها ، فضلاً عن ذلك يجب استحضار الطبيعة الحقيقية والعوامل المهيمنة لهيكلية النظام العالمي والعلاقات بين الدول، أين موقعنا من هذا النظام، فهل نحن في قممه ودوائره العليا ولنا كلمة وقرار في تلك الدوائر، أم نحن في مراتبه الدنيا، نُحكم ونُقاد باليات مباشرة وغير مباشرة، وما اوزان هذه وتلك ، فهذه القضايا تصبح هي الحاكمة والمقررة عملياً لسيادتنا الحقيقية، وليس الشكليات والنصوص الورقية(٣٢).

هذه الإشكاليات والتقاطعات أسهمت كثيراً في تعقيد أزمة السيادة العراقية، وحتى وإن سلمَّنا بالسيادة في الدستور العراقي النافذ عام٢٠٠٥، فالدستور يحمل ثغرات كبيرة كشفتها التطبيقات العملية، أو تلك التي لم يلتفت لها المشرعون، فضلاً عن ذلك فإنَّ الدستور اخضع لمزاجية وإرادة القوى السياسية ، وفُسرت كثيراً من فقرات مواده سياسياً، مما افقده كثيراً من المعاني الحقيقية بوصفه القانون الاسمى للبلاد، فصار الدستور في كثير من الاحيان عامل فوضى وانقسام بدلاً من أن يكون عامل حسم لإرادة الأمة ، وعامل وحدة واستقرار والحافظ لسيادته، أمّا إذا سلمنا بالسيادة المتمثلة بالسلطة التشريعية، أو المحكمة الاتحادية، فكلاهما قد اخضعت لمزاجية القوى السياسية والسلطة التنفيذية أيضاً ، بموازاة ذلك، فالتجربة العراقية بعد عام٢٠٠٣ لا تزال بعيدة عن السيادة الشعبية بمعناها الدستوري والسياسي في ظل التلاعب بنتائج الانتخابات وعدم نزاهة العملية الانتخابية، وتواجد للقوات الأجنبية والجماعات المسلحة وتحكمها بالقرار العراقي بشكل أو بأخر ، فضلاً عن ذلك، فأنَّ النظام اللامركزي والفيدرالي الذي طُبق في العراق بعد عام٢٠٠٣، ووضع المحافظات والحكومات المحلية وإقليم كردستان، طرح ويطرح اسئلة عديدة في سلسلة من الامور السيادية وتحديد اختصاصات الحكومة الاتحادية أو الحكومات المحلية، أو كدور القوى المسلحة الموروثة من مرحلة الكفاح ضد النظام السابق داخلياً كالبيشمركة أو بدر ، أو غيرها، أو مدى التحكم بالمنافذ الحدودية والمطارات والسياسات الاقتصادية والنفطية والسياسية ، بل افرزت الخلافات المكوناتية حالات من الطعن بسلطة الدولة، وما تزال تمثل تحدي كبير أمام

سلطة الدولة وسيادتها على اراضيها ، هذه جميعها تعَّقد المشهد السيادي وتتطلب غربلة مفاهيمية وفكرية وتطبيقية وخرائط طرق بين صناع القرار وأطراف المواثيق الوطنية ، فهي تضعف من سلطات الدولة وتولد التضارب في تعريف الوطنية والمواطنة والوطني ، كذلك تكمن إشكالية السيادة العراقية في كثير من القضايا، ولاسيما ما يتعلق منها بالدستور النافذ، الذي ولد ميتاً بسبب تواجد الاحتلال وسلطته الحاكمة لكل مفاصل العملية السياسية والأمنية، والمؤسسات التي حددها الدستور، إذ لم تكن مؤسسات اندماجية، بل فئوية عاجزة عن بناء هوية وطنية جامعة، بالإضافة إلى إنَّ الانتخابات والعملية الانتخابية برمتها كسلوك وممارسة عملية، كانت شكلية وفاسدة ، أمّا واقع الفيدرالية الذي زاد وعمَّق وساهم في تصَّدع السيادة العراقية، ولعب دوراً مهماً في تفاقم أزمة العراق سيادياً، "وربما لم تكن الإشكالية في النموذج نفسه" بقدر ما تكمن في كيفية تطبيقه على أرض الواقع ، فمع دخول هذا النموذج حيز التنفيذ أصبحت الدولة تعاني مزيداً من الترهل بدلاً من تحقيق التكامل والتماثل والاندماجية، ولاسيما في ظل الضبابية وعدم الوضوح في العلاقة بين المركز والإقليم وضبابية القوانين والتشريعات على المستوى الفيدرالي ، مما زاد من إشكالية السيادة وساهم في خلق تعددية للسلطات الموازية لها[٣٣] ، فضلاً عن ذلك، فأنَّ النموذج الفيدرالي لم ينبثق من القاعدة الشعبية العراقية، بل أُسقط عليها من فوق، فالولايات المتحدة أجبرت العراق على تبني هذا النموذج سعياً منها لتشتيت السلطة والقرار والمضي بمشروعها في تقسيم العراق إلى أقاليم صغيرة مقسمة طائفيا وقومياً ، والسيادة كما نعرف، منوطة بالدولة ككل، فهي كلّ واحد لا يتجزأ ، وليس للأقليات القومية أو العرقية التي تشكل دولة متعددة الأعراق مثل العراق، إن تطالب بحصتها الخاصة من تلك السيادة، ولا يكون الشعب أو الأمة رمزاً لسيادة دولة حديثة التكوين إلا عندما يمارس هذا الشعب أو هذه الأمة حق تقرير المصير ويشكلان دولة مستقلة[٣٤] ، إذ اخضعت السيادة الداخلية بموجب هذا النموذج لتوزيع طائفي واثني منذ مجلس الحكم الانتقالي، وكّرس للأسف قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية الصادر٨أذار/ مارس٢٠٠٤، الذي ثُبّت في الدستور الدائم المستفتي عليه في١٥تشرين الأول/أكتوبر عام٢٠٠٥، الذي تحدث عن ما يسمى بالمكونات مرتان، وفي المواد (٩و١٢و٤٩و١٢٥و١٤٢) [٣٥].

## المطلب الخامس: إشكالية السيادة الخارجية للدولة العراقية

تشير السيادة الخارجية إلى مكانة الدولة في النظام الدولي، ومن ثمّ استقلالها السيادي وعلاقته بالدول الأخرى، ويمكن أن تعدّ دولة صاحبة سيادة على شعبها وأرضها على الرغم من إنَّ بنية حكمها الداخلي لا توجد بها أيّ مظاهر سيادة ، كما هو الحال في موضوع أزمة السيادة في العراق في ظل وجود الارادات الدولية والإقليمية المتصارعة على أرضه، فضلاً عن وجود التنظيمات المتطرفة والإرهابية والجماعات المسلحة، التي تقَّوض من سيادته ، لكن من الممكن إن تحترم السيادة الخارجية حتى وإن كانت السيادة الداخلية محل نزاع أو

ارتباك ، فبينما بدت السيادة الداخلية وقضاياها في عصر الديمقراطية أو مع وجود الديمقراطية الليبرالية، قد عفى عليها الزمن، فإنَّ قضية السيادة الخارجية أصبحت حيوية جداً[٣٦] ، وقد أفقد الفاعل الخارجي للدولة العراقية القدرة على الحركة، والقدرة على استثمار مواردها لإحداث التنمية، وسُلبت حريتها وقرارها المستقل ، وفقدت الدولة العراقية القدرة على التحكم والسيطرة في بيئتها الداخلية؛ بسبب ما شهدته هذه البيئة من تحريض على الدولة ونظام الحكم، وهو ما أدى في المحصلة النهائية إلى خلق دولة رخوة ومأزومة في علاقاتها الداخلية والخارجية[٣٧] ، فضلاً عن المواقف المتعارضة من وجود القوات الأمريكية وقوات التحالف الدولي بشكل خاص، والقوات الاجنبية بشكل عام، بما فيها توغل القوات العسكرية التركية المستمر والمتكرر، إضافة إلى قواعدها العسكرية التي أقامتها في العراق، ناهيك عن التغلغل والنفوذ الإيرانيين في العراق[٣٨] ، وهي تدخلات شرعنتها مواقف وايديولوجيات القوى السياسية العراقية، طبقاً لمواقفها السياسية ومتبنياتها الفقهية والمذهبية والقومية ومصالحها الضيقة من بعض الدول والأنظمة السياسية الإقليمية والدولية ، فمثلاً نجد هناك من يبرر التدخلات التركية والأمريكية، ويرفض التدخلات الإيرانية، أو بالعكس؛ لذلك تُعد السيادة الخارجية امتداد ونتيجة طبيعية لصلابة السيادة الداخلية.

## المطلب السادس: فلسفة الحكم في العراق وإشكالية السيادة

حين توصف الدولة بأنَّها كيان يتمتع بالسيادة، فالمقصود إنَّ الدولة هي التنظيم السياسي والاجتماعي والاقتصادي والأمني، الذي يحق له وحده دون غيره إنَّ يحتكر أدوات القوة التي يحتاجها، بما في ذلك أدوات القمع والإكراه لفرض سلطته على مجمل الإقليم الذي يشكل حدوده السياسية، وعلى الأفراد الذين يقطنون هذا الإقليم[٣٩] ، لذلك تُثير إشكالية السيادة في العراق قضايا مركزية تتعلق بفلسفة الحكم وبناء الدولة، لعل من أهمها قضية الفشل في تحقيق التنمية السياسية التي تتضمن ترشيد السلوك السياسي للفرد من خلال دعم التنشئة السياسية المكرَّسة لمفهوم المواطنة، وتوسيع المشاركة وإمكانيات المساواة بين مختلف طوائف المجتمع من جهة، وعجز الحكومات القائمة في تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية ما يترتب عن ذلك من احتكار السلطة وغياب التوزيع العادل للثروة من جهة أخرى، أحد المحددات الرئيسة في تعميق الانقسامات الطائفية وتنامي الولاءات القومية على حساب الولاء الوطني ، وبناءً على ذلك تشَّكل إشكالية إدارة التعددية العرقية والطائفية تحديًا أصيلا في بناء الدولة، ولعل عدم قدرة السلطة المركزية في إدارة فوارق الهوية كان السبب الرئيس وراء اندلاع العديد من الصراعات الداخلية وتنامي التنظيمات المتطرفة والفصائل المسلحة، واندلاع الاحتجاجات الشعبية بين فترة وأخرى، وتنامي الحركات الانفصالية[٤٠] ، لذلك لا يمكننا النظر إلى أزمة السيادة، أو إشكالية السيادة في العراق بمعزل عن الأزمات والاخطاء التي رافقت العملية السياسية والنظام السياسي الذي تشَّكل بعد عام٢٠٠٣، ولاسيما فيما يتعلق بالفشل السياسي والضعف المؤسساتي ومركزية

الحكم، وفشل الدور الحقيقي للسلطة التشريعية وتنازعها وتقاسمها بين زعماء القوى السياسية، وترهل القوانين وتغييب الدستور، وضعف السلطة التنفيذية، وتشتت القرار السياسي، وفساد العملية الانتخابية، فضلاً عن تفشي الفساد والزبائنية والشخصانية، وشيوع ظاهرة التبعية إلى الخارج[٤١].

## المطلب السابع: النظام السياسي وإشكالية السيادة

لم تعد السيادة بمظهرها الداخلي والخارجي قضية شكلية لمسألة استيفاء الدولة شرطاً من شروط وجودها كما كانت سابقاً، إذ أصبحت متداخلة مع حركة النظام السياسي بمجمله وديمومته ، وتنظيم آليات عمله لاسيما ازاء المستحدثات ، التي أدخلتها العولمة الجديدة من آثار واضحة في أداء النظم السياسية المعاصرة[٤٢] وتبرهن وثيقة معهد العلمين حول أزمة السيادة العراقية على الاشكاليات الحقيقية التي تم تشخيصها منذ وقت مبكر في الخلل الذي انبنت عليه الدولة العراقية بعد عام٢٠٠٣، ولاسيما فيما يتعلق بطبيعة النظام السياسي الحاكم وإدارة الدولة ، ففي ظل الانقسام السياسي والتقسيم الطائفي لإدارة الدولة بين مكونات المجتمع العراقي، الذي تشكَّلت عليه العملية السياسية، واخضاع الدولة للمحاصصة الحزبية والمذهبية والقومية بشكل زبائني، فضلاً عن تنامي دور التنظيمات الإرهابية والجماعات اللادولتية واستلابها لدور الدولة الحقيقي في كلّ مجالاتها(السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والتنموية، والأمنية) ، فضلا عن علاقة الدين بالدولة وما اثيرت حوله من إشكاليات وترَتَّبَت عليه من تداعيات، وعدم وضوح الرؤية الاقتصادية وسوء توزيع الثروة، أثر بشكل كبير على السيادة العراقية، ومشروع بناء الدولة في العراق بشكل عام ، وأنَّ الحالة الضبابية أو الرمادية التي خلقتها القوى السياسية للنظام السياسي العراقي بعد عام٢٠٠٣، ساعدت كثيراً على ذلك ، ولاسيما أنَّ طبيعة النظام السياسي القائم في العراق لم يُكن انعكاسًا حقيقيًا للنصوص الدستورية، أو نتيجةً لتطلعات شعب عانى كثيراً من النظم التسَّلُطيّة، وهو نظام هجين لم يلبِ طموح الشعب العراقي، بمعنى أنَّه نظام محاصر بين هيكليتين: "بين الإطار الديمقراطي والإطار غير الديمقراطي، وهذا النوع من الأنظمة كثيراً ما يواجه صعوبة في تبني السلوك الديمقراطي، إما بسبب خلفيته الشمولية"[٤٣]، أو بسبب القوى السياسية التي تُديرهُ ، ففي الوقت الذي تُوصف به الدولة الحديثة بأنَّها دولة قانون، أو دولة سيادة القانون، وهما توأمان لا ينفصلان، أضحت القوى السياسية والجماعات اللادُولتية في العراق، أعلى شأناً من القانون والدستور؛ مما احدث شرخ كبير وفجوة عميقة بين النظام السياسي وقاعدته الجماهيرية، وخلق حالة من الشك وعدم الاحترام للنظام السياسي(داخلياً وخارجياً) ، ولعلَّ إشكالية الجماعات المسلحة وانتشار السلاح خارج سلطة الدولة، عَمّقَّت من تلك الفجوة وعوّمت السيادة العراقية، ولاسيما في ظل الوجود العسكري والسياسي ، الذي تتمتع به تلك الجماعات سواء من خلال تواجدها الرسمي والقانوني في المؤسسات الرسمية(الأمنية وغير الأمنية)أو من خلال القوى السياسية الداعمة لها في السلطتين(التشريعية والتنفيذية)أو من خلال تواجدها غير الرسمي كفصائل

مسلحة خارج التشكيل الرسمي للقوات الأمنية ، هذا الوجود وضع النظام السياسي في إشكالية حقيقية وخلق منه حالة رمادية تتراوح بين مفاهيم متناقضة (النظام واللانظام، الدولة واللادولة، الديمقراطية واللاديمقراطية)؛ مما خلق كثيراً من التحديات أمام سلطة الدولة وسيادتها، وأربك كثيراً التنمية السياسية ومشروع الدولة في العراق.

كذلك تظهر إشكالية أنموذج النظام السياسي، كواحدة من الإشكاليات التي تشَّكل تحدياً كبيراً أمام السيادة في العراق، من خلال جعله أسير ايديولوجيات معنية، تتماشى مع المتبنيات السياسية والايديولوجية لبعض القوى السياسية والجماعات اللادُولتية، والحفاظ عليه كواجهة سياسية رسمية أمام الرأي العام(الداخلي والدولي)، والاندماج الشكلي معهُ، بهدف اخضاعهُ لمفاهيم محددة وسياقات بيروقراطية ، تتناسب وطبيعة متبنياتها الايديولوجية الإقليمية، وبما ينسجم مع استراتيجية بعض الدول الإقليمية في العراق والمنطقة، الهادفة إلى عدم انجاح النموذج العراقي، كعملية ديمقراطية ونظام سياسي، وعدم ظهور العراق كقوة منافسة، سواء كان ذات طبيعة عسكرية أم سياسية، أو كان مستمداً من إخفاقه النهائي(وقوعه في حرب أهلية)، أو نجاح حاسم (ظهورهُ كنموذج ديموقراطي حقيقي) ، تلك الاستراتيجية القائمة على فرضية دعم الفوضى الطويلة الأمد، والقابلة للسيطرة عليها في المدى القصير(٤٤)، إذ مثلت هذه الفرضية التحدي الرئيس في مسار أزمة السيادة وبناء الدولة في العراق ، لهذا فأنَّ طبيعة النظام السياسي الحالي، تمثل الإشكالية الرئيسة في أزمة العراق السيادية بعد عام٢٠٠٣، وتعد بمثابة البيئة الخصبة والحاضنة الرئيسة للفساد وللجماعات اللادُولتية، وكما يقول دي فان ديروايد: "إنَّ الفساد اليوم، هو المحاولة الفعالة لتدمير دولة الحق والقانون"(٤٥).

## الخاتمة

يتضح أنَّ إشكالية السيادة في عقيدة معظم القوى السياسية الإسلامية في العراق، هي إشكالية مركبة تتعلق بفلسفة الحكم ونظريتها السياسية، وتتلخص في سعيها لوضع الدولة الحديثة بقيمها المختلفة في مواجهة مع قيم الدين، وما يرتبط بذلك من رهان حيازة السيادة واحتكار صلاحية التشريع، فاستخدام الدين من جانب الحركات الإسلامية دوماً وأبداً كوسيلة لحشد المجتمع لمواجهة السلطة الحاكمة فيما لا يتفق مع تطلعاتها، هو أمر في غاية الخطورة، إذ يرفع في مجتمعاتنا المتدينة احتمالات حدوث مواجهة مفتوحة يكون طرفا النزاع فيها السلطة الحاكمة والمجتمع، بما يهدد السلم المجتمعي ، ويزيد من مظاهر العنف والاضطرابات ، فضلاً عن ذلك فأنَّ إشكالية السيادة هي إشكالية معقدة، تحتاج إلى فهم قيم الدولة الحديثة ومقوماتها ووظائفها بشكل واقعي بعيداً عن التفسيرات الايديولوجية أو الثيوقراطية؛ لأنَّ اسقاط المفاهيم الدينية على الدولة الحديثة، يربك الأخيرة ويزيد من تشوهاتها ، فضلاً عن ذلك، هناك أمور عدّة عَّقدت من أزمة العراق السيادية، ويمكن إيجازها بالآتي:

١. عبارة العمق العربي "كما صورته بعض القوى السياسية السنية"، وعبارة العمق الشيعي "كما صورته بعض القوى السياسية الشيعة"، تعد في طليعة الركائز الأساسية التي مهدت إلى استباحة السيادة العراقية بعد عام٢٠٠٣.

٢. إنَّ التوازن في العلاقات الخارجية وفقاً لمواقف الدول المجاورة من التغيير السياسي بعد عام٢٠٠٣ وطبيعة موقفها من العلاقة مع الولايات المتحدة وإسرائيل، أثر كثيراً في السيادة العراقية.

٣. فوضى التشريعات وتغييب الدستور وعدم تعديله، وكذلك طبيعة العلاقة بين المركز والإقليم.

٤. تنامي ظاهرة التشكيلات المسلحة خلافاً للقانون والدستور، فضلاً عن التهديد الأمني الذي تسببه الجماعات الإرهابية لسلطة الدولة والقانون والمجتمع.

٥. تصَّدع العلاقة بين السلطة والمجتمع، وفقدان الثقة الشعبية بالنظام السياسي.

٦. الاختلاف وعدم التوافق السياسي بشأن المصالح الوطنية، ساعد الدول الإقليمية وبعض الأطراف المحلية على انتهاك السيادة العراقية.

٧. تعطيل الصناعة والزراعة، فضلاً عن القطاعات الخدمية الآخرى، التي أثرت سلباً في سيادة العراق.

٨. تغييب دور السلطة التشريعية وجعلها سلطة تابعة للسلطة التنفيذية، أو رهينة لإرادة زعماء القوى السياسية.

**توصية**:

١. العمل على تقويض كلّ السلبيات سابقة الذكر.

٢. تنمية الشعب سياسياً من خلال المشاركة الانتخابية الصحيحة ، وتفعيل الاليات الديمقراطية، بهدف دعم شرعية النظام السياسي وزيادة مساحته السيادية في أرجاء الوطن، وهذا لا يمكن أن يكون إلا من خلال توافر أبيات البنية القانونية للنظام ، ودعائمه الفكرية والعقيدية بشفافية ووضوح تأمين، وهذا من شأنه يعطي أفراد المجتمع الدوافع اللازمة في نفسه للمشاركة مباشرة في النظام السياسي.

## المصادر والمراجع:

(١) أحلام بيضون،إشكالية السيادة والدولة نموذج لبنان(الكيان، النظام، التدخلات، الاعتداءات، المسؤوليات)، ط١،مطابع يوسف بيضون، بيروت،٢٠٠٨،، ص٢٢.

(٢) المصدر نفسه،ص ٢٣-٢٥.

(٣) المصدر نفسه، ص١٢٨.

(٤) أندرو هيوود، النظرية السياسية: مقدمة، ترجمة: لبنى الريدى، ط١، المركز القومي بالترجمة،القاهرة،٢٠١٣، ص١٦٥.

(٥) أحلام بيضون،مصدر سبق ذكره، ص٣٥.

(٦) طلال ياسين العيسى، السيادة بين مفهومها التقليدي والمعاصر:دراسة في مدى تدويل السيادة في العصر الحاضر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية—المجلد ٢٦-العدد الأول، جامعة جدارا، دمشق،٢٠١٠، ص٤٥.

(٧) عبد الحسين شعبان، أزمة العراق سيادياً،اعداد: محمد بحر العلوم، ط١، العلمين—دار العارف للنشر،النجف الاشرف، ٢٠٢١،ص٢١٠.

(٨) نوري المالكي، سيادة الدولة العراقية ومسار الأزمة إلى الحل،موقع وكالة الأنباء العراقية،٢٠٢٠/١١/٢٣، شبكة معلومات دولية: https://0i.is/v87C .

(٩) المصدر نفسه،ص١٦٢.

(١٠) نعيم إبراهم الظاهر، إدارة الدولة والنظام السياسي الدولي،ط١، عالم الكتب الحديث، الاردن،٢٠١٠، ص٦٦.

(١١) أندرو هيوود، مصدر سبق ذكر،ص١٦٣.

(١٢) نعيم إبراهم الظاهر، مصدر سبق ذكره،ص٦٦.

(١٣) مجموعة مؤلفين، الإسلام والفكر السياسي: الديمقراطية-الغرب-إيران،ط١، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء-المغرب، ٢٠٠٠،ص٣٦.

(١٤) أنظر:محمد شحرور، الدين والسلطة: قراءة معاصرة للحاكمية، ط٢، دار الساقي، بيروت، ٢٠١٥، ص٣٨.

(١٥) سورة المائدة، الآية ٤٤.

(١٦) سورة المائدة، الآية ٤٥.

(١٧) محمد شحرور،مصدر سبق ذكره،ص٣٨.

(١٨) المصدر نفسه،ص٥٢-٥٣.

(١٩) سعد الدين هلالى، الإسلام وإنسانية الدولة، ب/ط، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،٢٠١٢،ص١٠٨.

(٢٠) محمد عمارة، الدولة الإسلامية بين العلمانية والسلطة الدينية،القاهرة: دار الشروق،٢٠٠٧، ص٣٦ومابعدها.

(٢١) فؤاد ابراهيم، الفقيه والدولة: الفكر السياسي الشيعي، ط١، دار المرتضى، بيروت،٢٠١٢،ص٦.

(٢٢) راشد الغنوشي، مبادئ الحكم والسلطة في الإسلام، ضمن كتاب:مأزق الدولة بين الإسلاميين والليبراليين، تحرير:معتز الخطيب، القاهرة، مكتبة مدبولي، ٢٠١٠م،ص٨٥.

(٢٣) صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي، بغداد، جامعة بغداد، ١٩٨٦م،ص٢٩٩-٣٠٠.

(٢٤) جون لوك، في الحكم المدني، ترجمة: ماجد فخري، بيروت، اللجنة الدولية لترجمة الروائع، ١٩٥٩،ص ص ٢٣٥-٢٢٥.

(٢٥) علي الزميع، الثابت والمتحول ٢٠١٩:المواطنة في تيارات الخليج، مركز الخليج لسياسات التنمية،الكويت، ٢٠١٩، ص٧٩.

(٢٦) المصدر نفسه،ص٨٠.

(٢٧) مجموعة باحثين، السيادة الشعبية الدينية، مصدر سبق ذكره،ص٢٠.

(٢٨) طلال ياسين العيسى، مصدر سبق ذكره،ص٤٤.

(٢٩) علي الزميع، مصدر سبق ذكره، ص٨٣-٨٤.

(٣٠) جاك باغنار، الدولة...مغامرة غير أكيدة، ترجمة نور الدين اللباد، ط١، مكتبة مدبولي، القاهرة،٢٠٠٢،ص١١٢.

(٣١) أنظر: أندرو هيوود، مصدر سبق ذكره،ص١٦٧-١٧٠.

(٣٢) عادل عبد المهدي، أزمة العراق سيادياً، مصدر سبق ذكره، ٢٠٢١،ص٦٤.

(٣٣) هاني محمود عبد موسى، أزمة الدولة في العالم العربي: دراسة مقارنة لحالتي العراق والسودان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تونس المنار، تونس، ٢٠١٨،ص٢١١.

(٣٤) إعداد فلادمير كارتاشكين، إقامة العدل وسيادة القانون والديمقراطية، ورقة عمل: لجنة حقوق الإنسان، الأمم المتحدة، الدورة ٥٨، ٢٠٠٠٥،ص٤.

(٣٥) عبد الحسين شعبان، أزمة العراق سيادياً،ص١٤.

(٣٦) أندرو هيوود، مصدر سبق ذكره،ص١٧١.

(٣٧) هاني محمود عبد موسى، مصدر سبق ذكره،ص٩٣.

(٣٨) عبد الحسين شعبان، مصدر سبق ذكره،ص٢١٠.

(٣٩) طلال ياسين العيسى، مصدر سبق ذكره،ص٥١.

(٤٠) إدير اليازيد،معوقات بناء الدولة الوطنية في العراق للفترة مابعد الغزو الانجلوأمريكي٢٠٠٣-٢٠١٤، رسالة ماجستير منشورة، كلية الحقوق/قسم العلوم السياسية، جامعة مولود معمري-تيزي وزو،٢٠١٥،ص٣٨.

(٤١) هاني محمود عبد موسى،مصدر سبق ذكره،ص١٩١.

(٤٢) ماجد الفتلاوي، أزمة العراق سيادياً، مصدر سبق ذكره،ص٢١٩-٢٢٠.

(٤٣) طارق كاكه رهش محى الدين، وكاردو كريم رشيد،الجماعات الشيعية المسلحة في الشرق الاوسط وتأثيرها على النظم السياسية العراق نموذجا، مجلة جامعة التنمية البشرية،العدد٢،حزيران٢٠١٧ص ص٧٦٩-٧٧٣.

(٤٤) إيران في العراق: ما مدى النفوذ؟التقرير رقم38حول الشرق الأوسط–21آذار(مارس) 2005،ص3،مجموعة الأزمات الدولية، شبكة معلومات دولية: https://2u.pw/iqBmW .

(٤٥) جاك باغنار،مصدر سبق ذكره،ص٧٠.